

976 - حكم زكاة الحلي وكيفية إخراجها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

هل يجوز زكاة الذهب الملبوس بالثمن الذي افتري به؟ المسألة فيها خلاف بين اهل العلم في اصلها هل يجب اخراج الزكاة عن حلي المرأة التي يلبسها؟ ام ذلك ساقط عنها - 00:00:00

هذا محل خلاف بين اهل العلم. نعم. والصواب انه يجب اخراج الزكاة عن الحلي. لأن الدالة الدالة على ذلك سليمة من المعارض وقوية وصحيبة فالواجب على المرأة اخراج الزكاة من حليها اذا بلغت النصاب وحال عليها الحول - 00:00:20

سواء كان في الحل اسورة او قلائد او غير ذلك بانواع الحلي. اذا بلغت النصاب وهو عشرون مثقالا. من الذهب مقداره من من الجنيه السعودي احد عشر جنيه وثلاثة اسبانيا يعني نصف جنيه احدى عشر جنيه ونصف مم - 00:00:40

وبالجرام اثنان وتسعون جراما. فاذا بلغ هذا المقدار وجبت الزكاة. وان كان اقل لم تجب فيه الزكاة وهذا كله على مقتضى ادلة حسب القول الراجح. نعم. في هذه المسألة. ولو كان ملبوسا ولو كانت تلبسه. لكن - 00:01:00

لا تقوم بالثمن يراعى فيها القيمة فلو كانت في الصلاة مثلا الحلي بعشرة الاف ريال وعند تمام قول لا يساوي الا ثمانية الاف لا تشتكى الا ثمانية يعني نقص مم وهكذا العكس لو كان اشتغلته بعشرة وعند تمام الحوش تساوي خمسة عشر - 00:01:20

زاد الباب. مم. غدا. مم. التي موجودة عند تمام الحول. زائدة او ناقصة. نعم. لكن الزكاة سماحة الشيخ من نفس المذكى اولى من اخراج قيمته مو بالازم. ولو من الوراق المعروف العملة الورقية طيب او من الفضة طيب - 00:01:40

بارك الله فيكم - 00:02:00